وبتبيين قوة الخلاف وضعفه في مدركه ومراده بالضعيف هنا خلاف الراجح مما اعليه انه جعل مقابله الاصح تارة والصحيح م
اخرى فلا يعلم مراتب الخلاف من هذين ولا من الذين قبلهما وتقدم الجواب عن ذلك ومنها مسايل نفيسة اضمها اليه
اي المختصر في مكانها ينبغي ان لا يخلو الكتاب اي المختصر منها فالشارح بوصفها التامل له ما تقدم اي في
قوله من النفايس المستجادات وزاد عليه ينبغي الي اخره اظهارا للعذر في زيادتها فانه عارية عن التنكيت بخلاف ما
قبلها انتفى اي لانه لا تنكيت على الم في زيادة فرد عم على ما ذكره من الفروع اذ لا سبيل الي استيعاب الفروع الفقهية
حتى ننكت عليه لانه لم يذكر مسئلة كذا او كان ينبغي ان يذكرها بخلاف التنبيه على القيود واستدراك التصحيح
فان التنكيت يتوجه على من اطلق في موضع التقييد وبنى على خلاف التصحيح ونحو ذلك واقول في اولها قلت وفي اخرها والله اعلم
لتتميز عن مسايل المحرر وفقنا لذلك في استدراك التصحيح عليه مع انه لبين العامل المزيدة كقوله قلت الاصح تحريم ضبة الذهب
مطلقا والله اعلم فقد زاد عليه من غير تمييز كقوله في فصل الخلاء ولا يتكلم ومعنى والله اعلم من كل عالم وما وجدته ايها الناظر في هذا المختصر
من زيادة لفظة اي بدون قلت ونحوها على ما في المحرر فاعتمدها فلا بد منها كزيادة كثير وهي عضو ظاهر وكذا ما وجدته
من الاذكار مخالفا لما في المحرر وغيره من كتب الفقه فاعتمده فاني حققته من كتب الحديث المعتمدة في نقله لانه مرجع ذلك اي
علم الحديث وكتبه المعتمدة ثم انهم يعتنون بلفظه بخلاف الفقهاء فانهم انما يعتنون غالبا بمعناه وقد اقدم بعض مسائل الفصل
لمناسبة او اختصار مراعاة لتسهيل حفظه وترتيبه وتسهيل فهمه وتقريبه والمناسبة المشاكلة وربما قدمت فصلا للمناسبة
كما فعل في باب الاحصار والفوات فانه اخره عن الكلام على جزاء الحرم فقدمه عليه وما فعله في المنهاج احسن لانه ذكر محرمات
الاحرام واخرها غير الاصطياد ولا اشكال ان فصل التخيير في جزاء الصيد مناسب له لتعلقه بالاصطياد فتقديم الفوات عليه غير مناسب
كما لا يخفى وارجو ان تم هذا المختصر وقد تم ولله الحمد ان يكون في معنى الشرح وهو الكشف والتبيين للمحرر اي لما فيه
لخفي الفاظه وبيان صحيحه ومراتب خلافه ومحل خلافه هل هو قولان او وجهان او طريقان او ما يحتاج من مسائله الي
قيد او شرط او تصوير وما غلط فيه من الاحكام وما صحح فيه خلاف الاصح عند الجمهور وما الحقه من الفروع المحتاج اليها ونحو ذلك
نبه على ذلك في الدقائق وعلم انه شرح للمحرر لخلوه عن الدليل والتعليل فاني لا احذف بالذال المعجمة اي لا اسقط منه شيئا من الاحكام اصلا
ولا من الخلاف ولو كان واهيا اي ضعيفا جدا بجزا انما اما فانه قيل قد حذف من المحرر اشياء منها انه بين محل الخلاف وكم بينه
هنا ومنها انه حذف التفريع على الكلام في ضمان ما يجب وذكره في المحرر وغيره لذلك اجيب بان المراد الامور فلا ينافي حذف
المفرعات او انه ذكر بحسب الطاقة وهذا اولى كما مر معا بفتح العين وسكونها اي بجميع ما اشتهر عليه معمو ما تحوت اليه
من النفايس المنقودة شرعت مع الشروع في هذا المختصر في جمع جزء لطيف على صورة الشرح لدقائق هذا المختصر
من حيث الاختصار لان المقصود منه هو بيان دقائق المنهاج من هذه الحيثية ولم يبين الم في خطبة الكتاب تسميته بخلاف
المعروف من عادة المصنفين ولكنه سماه بالمنهاج في موضع الترجمة المعتادة التي تكتب على ظهر الخطبة والمنهاج والنهج
بسكون ما كنه وهاء مفتوحة هو الطريق الواضح قاله الجوهري ومقصودي به التنبيه على الحكمة في العدول عن عبارة
المحرر لاني التي عدل عنها وفي الحاق قيد او حرف اي كلمة نحو باب الطلاق في الجزء الكل او شرط للمسئلة ونحو ذلك مما بينه
واكثر ذلك من الضروريات التي لا بد منها فيخلط بها بالمقصود ومنها ما ليس بضروري ولكنه حسن كما في الم من زيادة لفظة
كطلاق في قوله في الحيض فاذا انقطع لم يحل قبل الغسل الا الصوم والطلاق فان الطلاق لم يذكر قبل المحرمات وعلى الله
الكريم اعتمادي في جميع اموري ومنها اتمام هذا المختصر بان يقدرني على اتمامه كما قدرني على ابتدائه قال الشارح بانه قدر على
وضع الخطبة اشار بذلك الي ان الم صنف بعض المنهاج قبل خطبته كما يفهم مما مر اي ان قوله الا انه السنن فانه كريم
جواد لا يرد من ساله واعتمد عليه وفي الحديث ان الله كريم يحب مكارم الاخلاق واليه تفويضي اي مردا اموري لان التفويض رد الامر
الي الله والبرا من الحول والقوة الا به واستنادي اي في ذلك وغيره فانه لا يخيب من قصده واستند اليه وافتقر اليه في المطلوب
من حاجة

برجاء الاجابة فقال واساله النفع وهو ضد الضر به اي المختصر في الدنيا والاخرة لي بتاليفه ولساير اي
باقي المسلمين ويطلق ساير ايضا على الجميع ولم يذكر الجوهري غيره بان يلهمهم الاعتناء به بعضهم بالاشتغال به بكتابة
وقراءة وتفهم وشرح وبعضهم بغير ذلك كالاعانة عليه بوقف او غير ذلك ونفعهم ينتج نفعه ايضا لانه سبب فيه
ورضوانه عني الرضى والرضوان ضد السخط وعن احبائي بالتشديد والهمز جمع حبيب اي من احبهم وجميع المؤمنين
من عطف العام على بعض افراده ذكر به الدعاء للذكر البعض الذي منه المهم وغاير بين الاسلام والايمان فكل ايمان اسلام ولا ينعكس
وكل مومن مسلم ولا ينعكس ومتعلق الايمان والاسلام في حكم الشرع واحد وفي المعنى والاشتقاق مختلفان وفي الجملة فلا يصح ايمان
بغير اسلام ولا اسلام بغير ايمان فكل واحد منهما شرط في الاخر على الاول وشرط على الثاني وسوال الم ما ينبغي الله تعالى في كتابه
ما يرغب فيه لانه مجاب الدعوة وقد حقق الله تعالى له ذلك وجعله عمدة في المذهب واذا قد انتهى الكلام الحمد لله تعالى
على ما قصدناه من الفاظ الخطبة فلنذكر طرفا من اخبار المصنف كما به قبل الشروع في المقصود فنقول هو الحبر الامام قطب دايرة
العلماء الاعلام الشيخ محيي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف الدين الحزامي بحاء مهملة مكسورة بعدها زاي معجمة النواوي الدمشقي بحر المذهب ومهذبه
ومحققه ومرتبه المتفق على امامته وورعه وزهادته وسودده وعبادته كان ذا كرامات ظاهرة وايات باهرة وسطوات قاهرة
فلذا احيى الله ذكره بعد مماته واعترف اهل العلم العظيم بركاته ونفع بتصانيفه في حياته وبعد وفاته فلا يكاد يستغني عنها احد
من اصحاب المذاهب المختلفة ولاثر القلوب على محبته ما الله هو تلقه قدد ابي بطلب العلم حتى فاق اهل زمانه ودعا الي الله في سوء دا علانه
حفظ التنبيه في اربعة اشهر ونصف وحفظ ربع المهذب في بقية السنة ومكث قريبا من سنتين لا يضع جنبه على الارض وكان
يقرا في اليوم والليلة اثني عشر درسا في عدة من العلوم وكان بديع الصيام ولا يترك اسقاطه ساهرة ولا ياكل من فواكه دمشق لما في ضمانها
من الشبه الظاهرة ولا يدخل الحمام تنعما وانخرط في سلك اولياء الله من عباده العلماء وكان يقتات مما يانيه من قبل ابويه
كعكا فيوثر على نفسه للذين لا يسالون الناس الحافا فلذلك لم يتزوج الي ان خرج من الدنيا معافا ولا ياكل الا اكلة واحدة في اليوم والليلة
بعد عشا الاخرة ولا يشرب الا شربة واحدة عند السحر ولا يشرب الا البرد الا فيه الثلج وكان كثير السهر في العبادة والتصنيف امرا بالمعروف
ناهيا عن المنكر يواجه الملوك بمن دونهم وقح بحضين محرورتين وارى انفيها ولاسعة ولي دار الحديث الاشرفية مدة عشر سنين وستمائة
فلم ياخذ من معلومها شيئا الي ان توفي وكان يلبس ثوبا قطنا وعمامة سختيانية وفي لحيته شعرات بيض وعليه سكينة ووقار في البحث
مع الفقهاء وغيرهم ولد في العشر الاول من المحرم سنة احدى وثلاثين وستمائة بنوى ثم انتقل الي دمشق ثم سافر الي بلد مدرار القدس
والخليل ثم عاد اليها ثم رجع الي نوى فمرض بها عند ابويه وتوفي في ليلة الاربعاء رابع عشرين شهر رجب سنة ست وسبعين وستمائة ودفن ببلده وهذه نبذة
لطيفة ذكرناها من بعض مناقبه تبركا به رضي الله تعالى عنه واحله رضوانه ونفعنا بوجهه الكريم وبوأه في تلك رحابه ولما كانت
الصلاة افضل العبادات بعد الايمان واعظم شروطها الطهارة لقوله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور والشرط مقدم
طبعا فقدم وضعا بدا الم بها فقال كتاب بيان احكام الطهارة اعلم ان الكتاب معناه لغة الضم والجمع يقال كتبت
كتبا وكتابا وكتابة ومنه قولهم تكتبت بنو فلان اذا اجتمعوا وكتب اذا خط بالقلم لما فيه من اجتماع الكلمات والحروف فهو اما مصدر لكن
العرف مخصوص او اسم مفعول بمعنى مكتوب كقولهم هذا درهم ضرب الامير بمعنى مضروبه او اسم فاعل بمعنى الجامع قال اصبغ البيضاوي ابو حيان
ولا يصح ان يكون مشتقا من الكتب لان المصدر لا يشتق من المصدر واجيب بان المزيد يشتق من المجرد واصطلاحا اسم لجملة مختصة
من العلم ويعبر عنها بالباب وبالفصل ايضا فان جمع بين الثلاثة قيل الكتاب وهو اسم لجملة مختصة من العلم مشتملة على ابواب وفصول
غالبا والباب اسم لجملة من الكتاب مشتملة على فصول غالبا والفصل اسم لجملة مختصة من الباب مشتملة على مسائل غالبا والباب
لغة ما يتوصل به الي غيره والفصل لغة هو الحاجز والكتاب هنا خبر مبتدا محذوف مضاف اي هذا كتاب كما قدرته ولذا كل كتاب
وباب وفصل بحسب ما يليق به واذا فعلت ذلك فلا حاجة الي تقدير ذلك في كل كتاب او باب كما فعلته في شرح التنبيه تبعا لما ذكر
اختصارا والطهارة بفتح الطاء مصدر طهر بفتح الهاء وضمها والفتح افصح يطهر بالضم فيهما وهي لغة النظافة من الكلوث

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1